

البعدين الزماني والمكاني في الحديث ونشأتهما

The Temporal and Spatial Dimensions in Prophetic Texts and the History of their Emergence

نور حافظة بنت جوهري¹ أ. د. محمد أبو الليث الخيرآبادي²

Prof. Dr. Mohammed Abullais Al-Khairabadi

Nurhafizah Jauhari

ملخص البحث

إن علم البعدين الزماني والمكاني في الحديث علم جديد في علوم دراية الحديث أدخله العلماء المتأخرون حديثاً، وعلى الوجه الأخص أستاذي الدكتور محمد أبو الليث الخيرآبادي، حيث إنه يتعلق بدراية الحديث، وإن المشكلة الرئيسة لدراسة "البعدين الزماني والمكاني" لا تكمن في جمع الأحاديث المنصوص فيها؛ لأن ذلك أمر يسير، يستطيع أي متخصص في هذا المجال أن يقف عليه في كتب الأحاديث ودواوينها وشروحها، وكذلك قد جمعها الفقهاء والأصوليون في كتبهم. وإنما المشكلة الرئيسة تكمن في قضية تعيين الطرق الصحيحة المنضبطة لمعرفة مدى مراعاة البعدين الزماني والمكاني في الأحاديث النبوية، وفي تحقيق مدى قوة الارتباط بين الحديث والواقع، حتى نستطيع بعد ذلك أن نحدد ضوابطه للتعامل معهما والعمل بهما. وللأهمية البالغة التي يتسم بها هذا الموضوع باعتباره يمس مباشرة الأحاديث النبوية، ولندرة دراسة مستقلة خاصة بالموضوع، يسعى هذا البحث لبيان مفهوم البعدين الزماني والمكاني في الحديث، وتاريخ نشوء واستعمال هذا المصطلح في الفكر الإسلامي. سيقسم هذا البحث إلى مبحثين؛ سيعنى المبحث الأول بتعريف البعدين الزماني والمكاني في الحديث إفراداً وتركيباً، والمبحث الثاني سيبحث عن نشأتهما. الكلمات الأساسية: الحديث، دراية الحديث، البعد الزماني، والبعد المكاني.

¹ طالبة الدكتوراه بقسم دراسات القرآن والسنة، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

nurfafizahjauhari@gmail.com

² بروفيسور بقسم دراسات القرآن والسنة، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

malais@iiium.edu.my



ABSTRACT

This study aims to clarify the concept of the temporal and spatial dimensions in the hadith and to identify the areas in which the two dimensions may affect and the areas in which they may not. This is done by studying the hadiths, then evaluating the methodology to deal with them. This study relied on the inductive method by extrapolating the issues whose provisions have changed during the past eras. The study also relied on analytical method by looking into the reasons for this change, its rationale, its results and its basis, and linking this to the fundamental and jurisprudential rules related to the subject. The researcher reached important results: The science of the temporal and spatial dimensions is a science that includes the explanation of the intended meaning of hadiths, the disclosure of its evidence for the legal ruling according to the conditions of the Arabian Peninsula, the conditions of its inhabitants that the Prophet ﷺ dealt with during the time of prophecy, which lasted 23 years, and the reason for the issuance of the hadith at that time and the study of its application after the death of the Prophet, peace be upon him, in changing circumstances and multiple situations. The study revealed that the provisions of Sharia were divided into fixed and adjustable, and the following things were considered fixed: belief, matters known from religion by necessity, general principles of Islamic systems, principles of worship, principles of *Muamalat*, morals and values, and privileges granted to the Prophet, peace be upon him. As for the adjustable, they are: the branches of worship, the branches of *Muamalat*, the actions of the Prophet, peace be upon him, as the mufti, judge, and imam, the everyday actions of the Prophet, peace be upon him, as a human, guiding of the Prophet, peace be upon him, and the customary actions and sayings of the Prophet, peace be upon him. The study concluded by setting a set of methodology that helps to deal with the temporal and spatial dimensions in the hadith, namely by specifying the areas in which the two dimensions may affect and the areas in which the two dimensions may not affect, knowing the reality of the Sunnah, knowing the contemporary reality and transposing one over the other. The study also revealed the circumstances for which the Prophet employed the two dimensions are the conditions of new Muslims, the temporal, spatial, military, political, and social realities.

تمهيد

لا شك أن السنة هي التطبيق العملي على الواقع المعيش لما جاء في القرآن الكريم. والناس في التعامل مع السنة النبوية ربما سيتم تصنيفها على طرفين؛ الإفراط والتفريط. فظن الطرف الأول أن السنة تجمّدت على الرغم من تغير

الزمان والمكان أي أن السنة ليست خاضعة للظروف أو الواقع، بل تبقى كما هي وردت في عهد النبي ﷺ إلى يوم القيامة. أما ظن الطرف الثاني فهو أن السنة قابلة للتغير في أي وقت وفي أي مكان، أي يختار من شاء ما شاء، بناءً على القاعدة (تغير الأحكام بتغير الزمان). وهذا الإفراط والتفريط في فهم دور السنة نتيجةً لإهمال مراعاة السياق وأسباب ورود الحديث، وإغفال واقع المخاطبين وأعرافهم وملابساتهم وظروفهم التي سبقت لأجلها الأحاديث. مع أن قضية التعامل مع الأحاديث في ضوء البعدين الزماني والمكاني، مشكلة في تنزيل النص على الواقع، فحاول الباحثان في هذه الدراسة لوضع التعريف العام لمصطلح البعدين الزماني والمكاني في الحديث ومقوماته الكلية، وتتبع تاريخ ظهور واستعمال هذا المصطلح في الفكر الإسلامي كبوابة لفهم هذين البعدين.

أولاً: مفهوم البعدين الزماني والمكاني في الحديث بالإفراد

هذا مركب إضافي يتكون من أربع كلمات: البعد، الزمان، المكان، الحديث. وإليك تعريفها:

أ- البعد لغة ضد القرب، وقد بُعِدَ بالضم فهو بعيد، أي تَبَاعَدَ. والبُعْدُ بمعنى الهلاك والموت قال تعالى: ﴿أَلَا بُعْدًا لِمَدِينٍ كَمَا بَعِثْتُ مُؤَدًى﴾ [هود: 95]. وأبعد فلان تنحى بعيداً وجاوز الحد، واستَبْعَدَ أي تَبَاعَدَ، واستَبْعَدَهُ عَدَهُ بعيداً. وَبُعْدٌ نقيض قَبْلٌ، وهو ظرف مبهم يفهم معناه بالإضافة لما بعده، والبعد اتساع المدى. والبعد عبارة عن امتداد قائم في الجسم أو نفسه عند القائلين بوجود الخلاء³.

البعد اصطلاحاً: البعد عند القدماء أقصر امتداد بين الشيئين، فمن قال منهم بالخلاء جعل البعد امتداداً مجرداً عن المادة، قائماً بنفسه، ومن أنكر الخلاء جعله قائماً بالجسم. أما المتكلمون فقد جعلوا البعد امتداداً موهوماً مفروضاً في الجسم، أو في نفسه، صالحاً لأن يشغله الجسم. والأبعاد الثلاثة هي الطول، والعرض، والعمق.

³ انظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1987م)، ج2، ص448؛ ومحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (بيروت: دار الهداية، د.ط، د.ت)، ج7، ص433؛ وأحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، د.ط، 1979م)، ج1، ص268؛ ومحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط1، د.ت)، ج3، ص89؛ وإبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، (اسطنبول: دار الدعوة، د.ط، 1989م)، ج1، ص63.

والبعد في علم الهندسة هو المقدار الحقيقي الذي يحدد بنفسه أو بغيره مقدار شكل قابل للقياس (كالخط أو السطح أو الحجم). وهو أيضاً يعتبر كالمقدار الحقيقي الذي يعين بنفسه أو بغيره وضع النقطة في المكان (خطاً كان أو سطحاً أو حيزاً)، فاذا احتاج تعيين وضع النقطة في المكان إلى ثلاثة أبعاد. والبعد في علم الحساب هو العدد الحقيقي، وهو جزء من العدد المركب. أما في علم الجبر فإن كلمة "بعد" تدل على الدرجة. والبعد في علم الميكانيك وعلم الفيزياء هو المقدار الذي يتوقف عليه قياس مقدار آخر مع بيان العلاقة الجبرية التي تربط هذين المقدارين⁴.

ب- الزماني لغة: فالزماني في اللغة نسبة إلى الزمان، والزاي والميم والنون أصل واحد يدل على وقتٍ من الوقت، وهو اسم لقليل الوقت وكثيره، والجمع أزمان وأزمان وأزمنة، وزمن زامن شديد، وأزمن الشيء طال عليه الزمان، والاسم من ذلك الزمن والزمنة، ويكون الزمان شهرين إلى ستة أشهر، والزمان يقع على الفصل من فصول السنة، وعلى مدة ولاية الرجل وما أشبهه، ولقيته ذات الزمّين، تريد بذلك تراخي الوقت⁵.

اصطلاحاً: وأما الزمان في الاصطلاح فهو مرور الليل والنهار أو مقدار حركة الفلك الأطلس عند الحكماء، وعند المتكلمين عبارة عن متجدد معلوم مقدّر به متجدد آخر موهوم⁶. أما الزماني فهو منسوب إلى الزمان، أو موجود في الزمان، وهو مضاد للأبدى؛ لأن الزماني يدل على المتغير، والأبدى يدل على الثابت⁷.

⁴ جميل صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية، (بيروت: دار الكتب اللبناني، د.ط، د.ت)، ج1، ص213-214.

⁵ انظر: الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج5، ص213؛ ومحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، د.ط، د.ت)، ص280؛ وابن منظور، لسان العرب، ج13، ص199.

⁶ محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ط1، 1957م)، ج4، ص123؛ وعلي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1405هـ)، ص152.

⁷ جميل صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية، ج1، ص636، 638؛ وجمع اللغة العربية، المعجم الفلسفي، (القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، د.ط، 1979م)، ص95.

ج- المكاني لغة: نسبة إلى المكان، وهو اسم ظرف مشتق من "كان يكون كوناً ومكاناً"، والجمع أمكنة وأماكن، وهو بمعنى الموضع أي موضع لكيثونة الشيء فيه أي الموضع الحاوي للشيء. والمكانة المنزلة ورفعة الشأن والتؤدة⁸.

اصطلاحاً: أما المكان عند الحكماء فهو السطح الباطن من الجسم الحاوي للمماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي، وعند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله الجسم وتنفذ فيه أبعاده⁹.

د- الحديث لغة: يعرف الحديث من حيث اللغة على أنه الجديد من الأشياء، نقيض القديم، وهو غير مراد هنا كما هو واضح. ويُطلق أيضاً على كل ما يُتحدث به من كلام وخبر، قليله وكثيره؛ لأنه يُحدث ويتجدد شيئاً فشيئاً، وهو المراد هنا تغليباً للقول على بقية أنواع الحديث من فعلٍ وتقديرٍ وصفةٍ. وحديث: تكلم وأخبر وروى حديث رسول الله ﷺ، وبالنعمة: أشاعها وشكر عليها، ورجل حديث: كثير الحديث. الأمر حدوثاً: وقع، وأحدث الرجل وقع منه ما ينقض طهارته، والشيء: ابتدعه وأوجده. وحدث أمر أي وقع، ومحدثات الأمور ما ابتدعه أهل الأهواء من الأشياء التي كان السلف الصالح على غيرها. والمحدث يُطلق على عدة معان، منها المجدد في العلم والفن، أو راوي حديث رسول الله ﷺ، أو الصادق الظن كأنما حدث بما ظن. والمحدثون هم المتأخرون من العلماء والأدباء وهم خلاف المتقدمين¹⁰.

اصطلاحاً: هو في اصطلاح المحققين: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو وصف خلقي أو خلقي، سواء ما كان قبل البعثة أو بعدها¹¹.

⁸ انظر: مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج36، ص71؛ وابن منظور، لسان العرب، ج13، ص412؛ والجرجاني، التعريفات، ص292-293؛ وإبراهيم مصطفى وغيره، المعجم الوسيط، ج2، ص806، و882.

⁹ انظر: الجرجاني، التعريفات، ص292-293؛ والحسين بن محمد أبو القاسم الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دمشق: دار القلم، ط1، 1412هـ)، ص772 و773.

¹⁰ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج2، ص131؛ وإبراهيم مصطفى وغيره، المعجم الوسيط، ج1، ص159-160.

¹¹ انظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، (جدة: دار الوفاء، ط3، 2005م)، ج18، ص6-12.

ثانياً: مفهوم البعدين الزماني والمكاني بالتركيب

قال بوهراوة: "وأما المراد من البعد الزماني في هذا البحث فهو أن تدرس حيثيات الزمان من خلال الفترة التي تنزل فيه هذا القرآن والتي استغرقت 23 سنة، وكذلك الفترة التي بين فيها المصطفى ﷺ مراد الله من خلال سنته المطهرة، والتي استغرقت كذلك نفس المدة. أما البعد المكاني في هذا فهو متمثل في الجزيرة العربية وبيئتها الصحراوية، وما حملته هذه البيئة من أعراف وعادات وتقاليد ومشاكل واهتمامات بل حتى ولغة"¹².

وقال الدكتور أبو الليث الخيرآبادي: "المراد من البعد الزماني في الحديث هو ظروف الناس وحالاتهم التي تعامل معها النبي ﷺ من خلال زمن النبوة الذي استغرق 23 سنة. والمراد من البعد المكاني في الحديث هو ظروف الجزيرة العربية وحالاتها من بيئتها ومناخها وأعرافها وعاداتها وتقاليدها ومشاكلها واهتماماتها، والتي تعامل معها النبي ﷺ خلال زمن النبوة الذي استغرق 23 سنة"¹³.

وقال الدكتور الخيرآبادي: "والحقيقة أن البعد الزماني والمكاني متصل بعضهما ببعض، لا ينفصل أحدهما عن الآخر؛ لأن الظروف والحالات التي تعامل معها النبي ﷺ خلال زمن نبوته هي للعرب الذين كانوا من سكان الجزيرة العربية. فاجتمع الزمان وهو 23 سنة للنبوة، مع المكان وهو الجزيرة العربية وما لها وعليها"¹⁴.

ووضع الدكتور الخيرآبادي في مكان آخر "فهم السنة في ضوء البعد الزماني والمكاني" كأحد الأمور المساعدة على فهم السنة حيث قال: "ولم يغيب عن ذوي البصر من سلفنا الصالح جانب البعد الزماني والمكاني للسنة، وما له من أثر فعال لفهم السنة، وإنما أولوه من الاهتمام ما يدل على بعد نظرهم، وغور فكرهم، حتى اتخذوه منهجاً للتعامل مع السنة"¹⁵. وكذلك قال: "تحديد مفهوم الحديث موضوعياً؛ وذلك بالنظر في ألفاظه وتركيبته وسبب

¹² سعيد بن محمد بوهراوة، البعد الزماني والمكاني وأثرهما في التعامل مع النص الشرعي؛ الإطار المعرفي عرض وتقييم، (رسالة ماجستير في قسم القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العلمية ماليزيا، 1998م)، ص 14-15.

¹³ محمد أبو الليث الخيرآبادي، علوم الحديث أصيلها ومعاصرها، (سلانجور: دار الشاكر، ط7، 2011م)، ص 316.

¹⁴ المرجع نفسه.

¹⁵ محمد أبو الليث الخيرآبادي، وتوظيف السنة النبوية في ضوء الواقع المعاصر، مقالة منشورة في مجلة الحديث، يصدرها معهد دراسات الحديث النبوي (إتحاد)، الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلانجور (ماليزيا)، في العدد الأول، 2011م، ص 36.

وروده وبعده الزماني والمكاني وما إلى ذلك من الأمور المساعدة له للوصول إلى معناه"¹⁶. وكذلك حين تكلم الدكتور الخيرآبادي عن منهجية كلية في شرح الأحاديث في العناصر المتعلقة بالمتن قال: "بيان معنى الحديث، موضحاً ديمومة مفهومه، أو ارتباطه بزمان ومكان، أو بعرف، أو بسبب، أو بالسياسة الشرعية، أو ما أنيط بأوصاف متغيرة فيتغير بتغيرها"¹⁷.

وقال: "والناس في التعامل مع السنة النبوية على جانبي الإفراط والتفريط، فمنهم من يظن أن السنة ما هي إلا تنزيل القرآن على أرض الواقع، أو تطبيقه في ضوء ظروف ذلك الوقت، وانتهى ذلك الواقع، وانقضت تلك الظروف، فانتهدت فعالية السنة، ولم تعد حجة قائمة الآن. ومنهم من يقول: السنة ليست تابعة للواقع، ولا هي خاضعة للظروف، وإنما هي بجميع جزئياتها ووقائعها دائمة أبدية خالدة. والأمر ليس هذا، ولا ذاك، فإن هناك سنناً ثابتة خالدة أبدية، وسنناً تابعة للظروف والحالات"¹⁸.

وقال: "نحن قد حاولنا ذلك، وأتينا بهذه الضوابط إيماناً منا بأن التصرفات النبوية متنوعة، وأنها ليست على نسق واحد، ولا في مرتبة واحدة من حيث جهة صدورها عن النبي ﷺ، ومن حيث حكمها الشرعي، متوصلاً إليها من خلال الأمثلة الكثيرة من واقع السنة وتفاعلات المحدثين من الصحابة وغيرهم من علماء الأمة الإسلامية معها، وتنزيلهم إياها على أرض الواقع"¹⁹.

وتعريف البعدين الزماني والمكاني الذي قدّمه الأستاذ الدكتور أبو الليث الخيرآبادي هو تعريف أقرب إلى التعريف الجامع والمانع. وميول الأستاذ الدكتور أبو الليث لبناء العلاقة بين علم الدراية في الحديث وعلم الفقه وأصوله يعتبر كمحاولة ممتازة مفيدة للمتخصصين، وكذلك للعوام.

¹⁶ محمد أبو الليث الخيرآبادي، شرح الأحاديث النبوية؛ تأسيس وتطبيق، مقالة مقدمة في مؤتمر عالمي عن مناهج تفسير القرآن الكريم وشرح الحديث في كوالا لمبور عام 2006م، ص 61.

¹⁷ المرجع نفسه، ص 63.

¹⁸ محمد أبو الليث الخيرآبادي، "منهجية التعامل مع البعدين الزماني والمكاني في السنة عند المحدثين"، مقالة منشورة في مجلة إسلامية المعرفة، يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي، العدد 37-38، 2004م، ص 86.

¹⁹ المرجع نفسه.

وقال د. محمد عصري زين العابدين في سياق أنواع سبب ورود الحديث: "البعد الزماني في الحديث نقصد به حالات الزمان المتسببة لصدور الحديث آنئذ أي واقع الناس وظروفهم وأحوالهم كامتناع النبي ﷺ عن البناء الجديد للكعبة لحداثة قومه بالكفر، وكافتراحه ﷺ ببعض الأدوية، أو الأسلحة، أو الأدوات بناءً على وجودها في عصره، وتعامل العرب معها وتحقق منفعتها لذلك العصر"²⁰. وقال أيضاً في ذلك السياق نفسه: "نعني بالبعد المكاني في الحديث حالات المكان المتسببة في صدور الحديث آنئذ كواقع المكان الذي ورد فيه الحديث، وموقعه، وجوّه، والأشياء التي حوله"²¹.

أما د. محمد روزمي رملي، وسهل حميد بن محمد ميدين، وأحمد ذو الفكر شاه بن عبد الهادي فهم استخدموا عبارة "السياق التاريخي والزماني" بدلا من البعد الزماني والمكاني. وهذا واضح في موضوع مقالتهم "فهم الحديث الشريف في ضوء السياق التاريخي والزماني"، وقالوا: "لا شك أن معرفة التاريخ والبعد الزماني لها أثر في حسن فهم الحديث النبوي. لذلك لا بد لطالب السنة أن يفهم الحديث في ضوء السياق الزماني والتاريخي بغية الحصول على فهم صحيح للحديث"²².

وما طرحته هذه المجموعة من الدكاترة في الحقيقة هو ليس الشيء بنفسه بما نقشنا الآن؛ لأن عندهم تعريف "البعد الزماني" يدور حول فهم سياق المجتمع في عصر النبي ﷺ، ولذلك يدخل في مقالتهم هذه ما يتعلق بالمغازي وغير ذلك، وقيل: إن كل ما بين النبي ﷺ في الأحاديث النبوية متأثراً بحالات المجتمع في الجزيرة العربية من خلال زمن النبوة الذي استغرق 23 سنة، ويدخل فيه أحاديث الفتن.

بعد استعراض التعاريف المختلفة والمتنوعة التي أطلقها العلماء لتحديد مفهوم البعد الزماني والمكاني في الحديث، نأتي إلى عصارة هذه المناقشة، المتمثلة في التعريف المختار له، المبني على أقوال القدامى ومناقشتها، واستقراء الأحاديث المتعلقة بالبعدين، ومراعاةً للتعريفين اللغويين لهذه الكلمات الأربعة -البعد، الزماني، المكاني، الحديث-

²⁰ محمد عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، (كوالا لمبور: الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2005م)، ص111.

²¹ المرجع نفسه، ص118.

²² محمد روزمي رملي، سهل حميد بن محمد ميدين، أحمد ذو الفكر شاه بن عبد الهادي، "فهم الحديث الشريف في ضوء السياق التاريخي والزماني"، مقالة منشورة في مجلة دراسات الحديث، يصدرها مركز البحوث لعلوم الحديث، 2017م، ص62.

وواقع مناقشتها، نأتي إلى اختيار التعريف الأمثل والمناسب للبعد الزماني والمكاني في الحديث، وهو: علم يشتمل على بيان مراد الحديث، والكشف عن وجه دلالة على الحكم الشرعي حسب ظروف الجزيرة العربية وحالات سكاهم التي تعامل معها النبي ﷺ من خلال زمن النبوة الذي استغرق 23 سنة المتسببة لصدور الحديث آنذا، ودراسة تطبيقه بعد وفاة النبي ﷺ في ظروف متغيرة وحالات متعددة.

- قولنا: "الجزيرة العربية" يعني أهل مكة المكرمة والمدينة المنورة وما جاورهما من القرى.
- قولنا: "حالات سكان الجزيرة العربية" يدخل فيه بيئتهم الصحراوية ومناخهم وأعرافهم وعاداتهم وتقاليدهم ومشاكلهم واهتماماتهم ولغتهم.
- قولنا: "من خلال زمن النبوة الذي استغرق 23 سنة" فلا يدخل فيه الأحداث قبل البعثة.
- قولنا: "المتسببة لصدور الحديث" يعم كل ما دعا الحديث إلى الصدور من واقعة، أو سؤال، أو طلب، أو حاجة، أو ما إلى ذلك من الدواعي.
- قولنا: "لصدور الحديث" أي صدوره عن النبي ﷺ قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، أو وصفاً خُلقياً. ولا يدخل فيه الوصف الخُلقي؛ إذ لا يتعلق به الحكم الشرعي، وليس المطلوب من الأمة التأسي به ﷺ فيه.
- قولنا: "ودراسة تطبيقه بعد وفاة النبي ﷺ في ظروف متغيرة وحالات متعددة" يعم كل الأماكن والعصور إلى يوم القيامة.

وهو بهذا التعريف اشتمل على دراسات شرح الحديث وفقهه، وأسباب ورود الحديث، وعلم مقاصد الشريعة، وعلم فقه الواقع. ومن المهم أن علم البعدين في الحديث لم يبحث عن الأحاديث النبوية التي تتضمن أسماء الزمان والمكان في متونها.

ثالثاً: نشأة علم البعدين الزماني والمكاني في الحديث

تمنى الباحثان لو كانا يستطيعان أن يعرفا -بالضبط- تاريخ نشوء واستعمال هذا المصطلح في الفكر الإسلامي، لكنه قطعاً نشأ متأخراً، وإن كان له حضور فيه من حيث التعامل معه، فهو كبقية المصطلحات الحديثة ليتعامل الإنسان معه بحساسية بمجرد كونه مصطلحاً جديداً.

ويلاحظ الباحثان أن الأسس والأركان الأساسية لعلم البعدين الزماني والمكاني في الحديث مبنية على تقسيمات لتصرفات النبي ﷺ. والتصرفات النبوية هي كل ما صدر عن النبي ﷺ من أمور عملية من قول أو فعل أو تقرير سواء كانت في أمور الدين أو الدنيا، وسواء للتأسي به أو لم تكن.

وإن معرفة تصرفات النبي ﷺ وفهمها وتمييز بين مقاماتها لها دور عظيم حيث أن في الغالب يتناقلها الناس من جهة أن الرسول ﷺ فعل كذا، أو قال كذا، أو أقر بكذا حتى تصور بأن كلها على وجه التشريع، فيكون حكمها إما واجب التأسي بها أو مندوبه. وهو في الحقيقة لم يكن هكذا، مع أن كثيراً من الأفعال صدرت عنه ﷺ بصفته البشرية، أو بصفة العادة والتجارب وغير ذلك. وقد تم الاتفاق على العديد من المشكلات يتوقف حلها بمعرفة أقسام لتصرفات النبي ﷺ؛ إذ به تظهر كثير من أوجه المقاصد الشرعية مما يساعد المجتهد في تنزيل الأحكام لمعالجة المستجدات والوقائع المختلفة.

إلا أننا لم نجد مناقشة حول تقسيمات لتصرفات النبي ﷺ هذه في كتب المحدثين؛ لأن السنة عند المحدثين كل ما أضيف إلى النبي ﷺ، ولم يفرقوا بين أحاديث النبي ﷺ في أمور الدنيا وبين أمور الدين، وبين السنة التشريعية والسنة غير التشريعية. أما الأصوليون فيهتمون بتقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية؛ لأنها مصدر أساسي لأدلة الأحكام الشرعية، فلذلك أصبح هذا الموضوع كبيراً جداً عندهم.

وتصرفات النبي ﷺ ليست بمقتضى الرسالة فقط، بل يمكن أن نقسم تصرفات النبي ﷺ إلى عدة أنواع. ومن العلماء الذين لفتوا الأنظار إلى تقسيمات تصرفات النبي ﷺ ابن قتيبة²³، والقاضي عياض²⁴، والعز بن عبد السلام²⁵، والقرافي²⁶،

²³ وأول من رأينا نبه على قضية انقسام السنة إلى تشريعية وغير تشريعية هو ابن قتيبة، فقسم ابن قتيبة تصرفات النبي ﷺ إلى ثلاثة أقسام بقوله: "والسنن عندنا ثلاث: سنة أتاه بها جبريل عليه السلام عن الله تعالى... والسنة الثانية سنة أباح الله له أن يسنها وأمره باستعمال رأيها فيها فله أن يترخص فيها لمن شاء على حسب العلة والعذر... والسنة الثالثة ما سنه لنا تأديبا فإن نحن فعلناه كانت الفضيلة في ذلك، وإن نحن تركناه فلا جناح علينا". عبد الله بن مسلم بن قتيبة، **تأويل مختلف الحديث**، تحقيق: محمد زهري النجار، (بيروت: دار الجيل، د.ط، 1972م)، ص 196-198.

²⁴ جاء القاضي عياض بتقسيمات أخرى لتصرفات النبي ﷺ حيث إنه قسمه إلى قسمين: ما يختص بالأمر الدينية، وما يختص بالأمر الدنيوية والعوارض البشرية. فالأمر الدينية عنده ما سبيله سبيل البلاغ من أحكام وأخبار المعاد وغيره مما أوحى إليه به، والثاني ما ليس سبيله سبيل البلاغ. أما الأمور الدنيوية والعوارض البشرية فيدخل تحته التغيرات والآفات الجسمية، وما يعتقده ﷺ في أمور الدنيا، وما يعتقده ﷺ من أمور أحكام البشر الجارية على يديه وقضاياهم. انظر: عياض بن موسى بن عياض، **الشفاء بتعريف حقوق المصطفى**، (بيروت: دار الفكر، د.ط، 1988م)، ج 2، ص 135 وما بعده.

²⁵ أما العز بن عبد السلام، قال: "فمن هذا تصرف رسول الله ﷺ بالفتيا والحكم والأمانة العظمى، فإنه إمام الأئمة، فإذا صدر منه تصرف حمل على أغلب تصرفاته وهو الفتيا ما لم يدل دليل على خلافه". عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، (بيروت: دار المعارف، د.ط، د.ت)، ج 2، ص 121.

²⁶ ثم جاء القرافي، فعرّف القرافي بين العلماء بتقسيمه المشهور لأحوال النبي ﷺ وتصرفاته إلى أربعة أقسام حيث يقول: "اعلم أن رسول الله ﷺ هو الإمام الأعظم، والقاضي الأحكم، والمفتي الأعلم، فهو ﷺ إمام الأئمة، وقاضي القضاة، وعالم العلماء، فجميع المناصب الدينية فوضها الله تعالى إليه في رسالته، وهو أعظم من كل من تولى منصبا منها في ذلك المنصب إلى يوم القيامة. فما من منصب ديني إلا وهو متصف به في أعلى رتبة، غير أن غالب تصرفه ﷺ بالتبليغ لأن وصف الرسالة غالب عليه". ثم قال: "تصرفاته ﷺ بهذه الأوصاف تختلف آثارها في الشريعة، فكل ما قاله ﷺ أو فعله على سبيل التبليغ كان ذلك حكما عاما على الثقلين إلى يوم القيامة... وكل ما تصرف فيه عليه السلام بوصف الإمامة، لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الإمام اقتداء به عليه السلام، ولأن سبب تصرفه فيه بوصف الإمامة دون التبليغ يقتضي ذلك، وما تصرف فيه ﷺ بوصف القضاء لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم حاكم اقتداء به ﷺ، ولأن السبب الذي لأجله تصرف فيه ﷺ بوصف القضاء يقتضي ذلك". أحمد بن إدريس أبو



مجلة الرسالة
AL-RISALAH JOURNAL
ACADEMIC BIENNIAL REFEREED JOURNAL
KULLIYAH OF ISLAMIC REVEALED KNOWLEDGE AND HUMAN SCIENCES
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA



e-ISSN: 2600-8394

VOL. 6. No. 1

June (1443-2022)

البعدان الزماني والمكاني في الحديث ونشأتهما

Nurhafizah Jauhari - Prof. Dr. Mohammed Abullais Al-Khairabadi

العباس شهاب الدين القراني، أنوار البروق في أنواع الفروق ومعه إدراج الشروق على أنواء الفروق بحاشية ابن الشاط، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1998م)، ج1، ص357-358.

وابن الشاط²⁷، وابن القيم الجوزية²⁸، وشاه ولي الله الدهلوي²⁹، ومحمود شلتوت³⁰، وسعد الدين العثماني³¹، وابن عاشور³²،

²⁷ اتفق ابن الشاط بتقسيمات القرافي إلا أنه قسمها إلى قسمين رئيسيين أولاً؛ إما أن يكون تصرفه ﷺ فيه بتعريفه، وإما أن يكون بتنفيذه، فيقول: "فإن كان تصرفه فيه بتعريفه، فذلك هو الرسول إن كان هو المبلغ عن الله، وتصرفه هو الرسالة. وإلا فهو المفتي، وتصرفه هو الفتوى، وإن كان تصرفه فيه بتنفيذه، إما أن يكون تنفيذه ذلك بفصل وقضاء وإبرام وإمضاء، وإما أن لا يكون كذلك، فإن لم يكن كذلك فذلك هو الإمام وتصرفه هو الإمامة، وإن كان كذلك فذلك هو القاضي وتصرفه هو القضاء". انظر حاشية ابن الشاط لكتاب القرافي السابق.

²⁸ وكذلك أقر ابن القيم بتقسيمات القرافي بقوله: "أن النبي ﷺ كان هو الإمام، والحاكم، والمفتي، وهو الرسول، فقد يقول الحكم بمنصب الرسالة، فيكون شرعاً عاماً إلى يوم القيامة... وقد يقول بمنصب الفتوى... وقد يقول بمنصب الإمامة، فيكون مصلحة للأمة في ذلك الوقت، وذلك المكان، وعلى تلك الحال، فيلزم من بعده من الأئمة مراعاة ذلك على حسب المصلحة التي راعاها النبي ﷺ زماناً ومكاناً وحالاً، ومن ههنا تختلف الأئمة في كثير من المواضع التي فيها أثر عنه ﷺ". محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط27، 1994م)، ج3، ص489-491.

²⁹ أما الدهلوي فهو قسم تصرفات النبي ﷺ إلى قسمين مثلما قسم القاضي عياض بقوله: "اعلم أن ما روي عن النبي ﷺ، ودون في كتب الحديث على قسمين الحديث نوعان، أولاً ما سبيله تبليغ الرسالة... وثانيهما ما ليس من باب تبليغ الرسالة"²⁹. ويعدّ الدهلوي تحت النوع الأول علوم المعاد وعجائب الملوك، وشرائع وضبط للعبادات والاتفاقات، وحكم مرسلة ومصالح، وفضائل الأعمال. أما ما ليس من باب تبليغ الرسالة فيعدّ تحت الطب، والعادة، وما قصد به مصلحة جزئية، وحكم قضاء خاص. أحمد شاه ولي الله ابن عبد الرحيم الدهلوي، حجة الله البالغة، تعليق: محمد شريف سكر، (بيروت: دار إحياء العلوم، ط2، 1992م)، ج1، ص275.

³⁰ ثم أتى بعده محمود شلتوت، فقسم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية كما يأتي: أولاً ما سبيله سبيل الحاجة البشرية، ثانياً ما سبيله سبيل التجارب والعادة الشخصية أو الاجتماعية، وثالثاً ما سبيله التدبير الإنساني أخذاً من الظروف الخاصة، ورابعاً ما كان سبيله التشريع؛ وهو على أقسام: أولاً ما يصدر عن الرسول ﷺ على وجه التبليغ بصفة أنه رسول، ثانياً ما يصدر عنه ﷺ بوصف الإمامة والرياسة العامة لجماعة المسلمين، ثالثاً ما يصدر عنه ﷺ بوصف القضاء. انظر: محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشرعية، (القاهرة: دار الشروق، ط8، 2001م)، ص499-500.

³¹ وقسم سعد الدين العثماني تصرفات النبي على العموم إلى قسمين هما: التصرفات التشريعية وغير التشريعية إلى عشرة أقسام، منها: تشريعية عامة (الرسالة، والفتيا)، وتشريعية خاصة (القضاء والإمامة الخاصة بأشخاص معينين)، وغير تشريعية (الجبليّة والعادية

والبوطي³³، والقرضاوي³⁴.

والدنيوية والإرشادية والخاصة به). سعد الدين العثماني، "تصرفات الرسول بالإمامة؛ دلالات المنهجية والتشريعية"، مقالة منشورة على جريدة الزمن، 2002م، ص 21 و 42.

³² ثم جاء محمد الطاهر ابن عاشور، فعدّ من أوائل العلماء الذين ربطوا بين تصرفات النبي ﷺ ومقاصد الشريعة حيث إنه حاول أن يقسم تصرفات النبي ﷺ مستنداً إلى مقاصد وراء كل تلك التصرفات. وقال ابن عاشور: "مما يهيم الناظر في مقاصد الشريعة تمييز مقامات الأقوال والأفعال الصادرة عن رسول الله ﷺ، والفرقة بين أنواع تصرفاته". وجاء تقسيم ابن عاشور كما يأتي: "وقد عرض لي الآن أن أعّدّ من أحوال رسول الله ﷺ التي يصدر عنها قول منه أو فعل اثني عشر حالاً، منها ما وقع في كلام القرآني، ومنها ما لم يذكره، وهي: التشريع، والفتوى، والقضاء، والإمامة، والهدي، والصلح، والإشارة على المستشار، والنصيحة، وتكميل النفوس، وتعليم الحقائق العالية، والتأديب، والتجرد عن الإرشاد". انظر: محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 2004م)، ج 3، ص 87 و 99.

³³ وذكر الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: "من المعلوم أن النبي ﷺ بشر من الناس، ومن ثم فقد اتصف بالصفات والطبائع البشرية التي فطر الله الإنسان عليها، حاشا ما قد يطرأ على الإنسان من الصفات الجانحة أو العاهات المشينة أو الأمراض المنفرة. إذن، فهو يأكل الطعام ويمشي في الأسواق ويتزوج النساء ويتعرض لأسباب الرضا والغضب... إلخ، وهذا ما يجعلنا على يقين بأن تصرفات النبي ﷺ وأعماله ليست كلها تشريعاً، وأن كان الكثير منها يمثل تشريعاً وأحكاماً". فقسم البوطي أفعال رسول الله ﷺ إلى ستة أقسام؛ ما يدخل تحت سلطان الهواجس النفسية، وما يدخل تحت سلطان الجبلة البشرية، ما يدخل تحت الأفعال الخاصة به ﷺ، وتصرفه كنبى مبلغ عن رب العالمين، وتصرفه كإمام وقائد للمسلمين، وتصرفه كقاض. انظر: محمد سعيد رمضان البوطي، السنة مصدراً للتشريع ومنهج الاحتجاج، (الأردن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 1، 1989م)، ج 2، ص 455-459.

³⁴ اهتم القرضاوي بتحرير بمسألة الإفراط والتفريط في تقسيم تصرفات النبي ﷺ حيث إن منا من ينكر أن يكون من السنة شيء ليس للتشريع، أما المجموعة الأخرى فيريد أن يخلع عن السنة رداء التشريع. لذلك أبرز القرضاوي أن هناك حقيقتين لا ينبغي الخلاف عليهما؛ أولاً أن جمهرة السنة -سواء كانت أقوالاً أم أفعالاً أم تقريرات- هي للتشريع، ومطلوب فيها الاتباع للنبي ﷺ، أي الأصل في السنة النبوية أنها للاقتداء بها. والثاني أن من السنة ما ليس للتشريع، ولا يجب الطاعة فيه، وهو ما كان من أمر الدنيا المحض. بناءً على هذا أكد القرضاوي أن من السنة ما هو تشريع، وما ليس بتشريع، وأن من التشريع ما هو خاص، وما هو عام، ومنه ما هو مؤقت وما هو دائم. فهذا الأساس المهم كيف يمكن أن نتعامل بأقسام تصرفات النبي ﷺ. انظر: يوسف القرضاوي، السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، (القاهرة: دار الشروق، ط 3، 2002م)، ص 48، 60، 301.

ونلاحظ من خلال استقراءنا لهذه الآراء كلها، وجدنا أن هؤلاء العلماء ولو اختلفوا في تقسيمات تصرفات النبي ﷺ في الظاهر لعدم وجود تحديد قاطع لكل نوع، لكنهم حقيقة اتفقوا على أن السنة ليست كلها في درجة واحدة من حيث الإلزام التشريعي بها؛ لأن من السنة ما هو تشريع، وما ليس بتشريع، وأن من التشريع ما هو خاص، وما هو عام، ومنه ما هو مؤقت، وما هو دائم. فيتضح من هنا أن بعض أقوال النبي ﷺ وأفعاله من أجل التبليغ والتعريف للرسالة فقط، وبعضها من أجل التنفيذ.

والثاني يمكن أن نقول بأنهم حقيقة اتفقوا على تقسيم أفعاله ﷺ إلى:

1. تصرفاته ﷺ بالرسالة؛ وهو أغلب تصرفاته ﷺ.
 2. تصرفاته ﷺ بالفتوى؛ كذلك مع شيء من الرأي فيه مدخل مناسب لمسألة الاستفتاء.
 3. تصرفاته ﷺ بالقضاء؛ تحديد دون إلزام بالتنفيذ.
 4. تصرفاته ﷺ بالإمامة؛ تحديد مع إلزام بالتنفيذ.
 5. تصرفاته ﷺ التي اختصه الله بها.
 6. تصرفاته ﷺ بالجبلية.
 7. تصرفاته ﷺ المبنية على التجارب البشرية.
 8. تصرفاته ﷺ المبنية على العرف والعادة.
- والثالث أن تصرفات النبي ﷺ تعددت لاعتبارات مختلفة باختلاف آثارها في الشريعة. فمعرفة المقام الذي صدر منه التصرف النبوي لا بد منه لفقه معناه ومقصد الشارع منه.

من هنا، فهمنا أن نوعية هذه التصرفات هي التي فتحت أمامنا باب علم البعدين الزماني والمكاني في الحديث حيث إن السنة النبوية ليست كلها على وجه الثوابت، وكذلك ليست كلها على وجه المتغيرات.

فبناءً على تعريف البعد الزماني والمكاني في الحديث سابقاً، فإنه يمكن القول بأن نشأة ظاهرة فهم الحديث في ضوء البعدين الزماني والمكاني وبيان معناه مع ظهور الرواية، أي منذ عصر النبي ﷺ، إلا أن أصحاب التصنيف في علوم الحديث لم يولوا هذا الجانب أهمية تذكر في أوائل الأمر؛ إذ كانت الكتب الأولى للمصطلح عربية عن ذكر هذا الفن وبيانه، لا مفصلاً ولا مختصراً. فقد كان رسول الله ﷺ يبين ويفتي للصحابه رضي الله عنهم مراعاة لأحوالهم،

حيث عني ﷺ بتوضيح الشريعة وإرساء قواعد الدين التي انبنت بشكل أساس على القرآن والسنة، لكن قد ترد لفظة على لسان رسول الله ﷺ يغيب معناها عن بعض الأصحاب.

ولعل حاجة الأمة لفهم الحديث تبدأ ببداية الحديث نفسه، وهكذا بدأت العناية ببيان معنى ألفاظ الحديث ومدلولاته من البعدين الزماني والمكاني، وبشكل شفهي غالباً، واستمر الحال على ذلك في زمن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، مثلاً حين سئل عمر بن عبد العزيز عن قاضي الكوفة، وقال: "القاضي لا ينبغي أن يكون قاضياً حتى يكون فيه خمس خصال: عفيف، حلیم، عالم بما كان قبله، يستشير ذوي الألباب، لا يبالي بملامة الناس"³⁵.

وكذلك قال الإمام أحمد: "لا ينبغي للرجل أن يُعرض نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال:

إحداها: أن تكون له نية، فإن لم تكن له نية لم يكن عليه نور، ولا على كلامه نور.

الثانية: أن يكون له حلم ووقار وسكينة.

الثالثة: أن يكون قوياً على ما هو فيه وعلى معرفته.

الرابعة: الكفاية، وإلا أبغضه الناس فإنه إذا لم تكن له كفاية احتاج إلى الناس وإلى الأخذ مما في أيديهم.

الخامسة: معرفة الناس أي ينبغي له أن يكون بصيراً بمكر الناس وخداعهم، ولا ينبغي له أن يحسن الظن

بهم، بل يكون حذراً فطناً لما يصورونه في سؤالاتهم"³⁶.

وقال ابن القيم معلقاً على كلام الإمام أحمد في اشتراطه معرفة الناس: "فهذا أصل عظيم يحتاج إليه المفتي

والحاكم، فإن لم يكن فقيهاً فيه، فقيهاً في الأمر والنهي، ثم يطبق أحدهما على الآخر، وإلا كان ما يفسد أكثر مما

يصلح؛ فإنه إذا لم يكن فقيهاً في الأمر، له معرفة بالناس تصوّر له الظالم بصورة المظلوم وعكسه، والحق بصورة المبطل

وعكسه، وراج عليه المكر والخداع والاحتيال، وتَصوّر له الزنديق في صورة الصديق، والكاذب في صورة الصادق،

ولبس كل مبطل ثوب زور تحته الإثم والكذب والفجور، وهو لجهله بالناس وأحوالهم وعوائدهم وعرفياتهم، لا يميز

³⁵ أخرجه أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 2003م)، كتاب آداب القاضي، باب مشاورة الوالي والقاضي في الأمر، ج10، ص188، رقم20308.

³⁶ موسى بن أحمد بن موسى أبو النجا الحجاوي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت)، ج4، ص371؛ ومنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت)، ج6، ص299.

هذا من هذا، بل ينبغي له أن يكون فقيهاً في معرفة مكر الناس وخداعهم واحتياهم وعوائدهم وعرفياتهم؛ فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال، وذلك كله من دين الله كما تقدم بيانه، وبالله التوفيق"³⁷.

ولم تكن نشأة هذا العلم وتطوره بمعزل عن تطوّر كتابة الحديث وتدوينه منذ عهد النبي ﷺ إلى أن استوت الكتابة على ساقها، وبلغت أشدها فيما بعد. ومن المعلوم أن ما كُتب في عهد النبي ﷺ وأصحابه وأتباعهم لم يكن تصنيفاً مرتباً مبوباً، وإنما كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط، ثم إنه في عصر أتباع التابعين صنفّت التصانيف، وجمع طائفة من أهل العلم كلام النبي ﷺ، وبعضهم جمع كلام الصحابة³⁸. وهو الذي أشار إليه الخطيب البغدادي بقوله: "ولم يكن العلم مدوناً أصنافاً، ولا مؤلفاً كتباً وأبواباً في زمن المتقدمين من الصحابة والتابعين، وإنما فعل ذلك من بعدهم، ثم حذا المتأخرون فيه حذوهم"³⁹.

فمن أجل التعرف على ما قيل وما كتب عن البعدين الزماني والمكاني في مختلف العصور، وفي مختلف المصنفات والعلوم الإسلامية، لابد أن نعرف - قبل ذلك - أن ما نعينه في هذه الرسالة بالبعدين الزماني والمكاني قد عبر عنهما العلماء بتعابير ومصطلحات متعددة، وله علاقات وثيقة مع علم أسباب ورود الحديث، وعلم مقاصد الشريعة، وعلم فقه الواقع، وعلم شرح الحديث. وإليكم ما ورد في هذه العلوم السابقة من أقوال العلماء:

³⁷ محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (بيروت: دار الجيل، ط1، 1973م)، ج4، ص204-205.

³⁸ عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف بابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، (الرياض: مكتبة الرشد، ط2، 2001م)، ج1، ص347.

³⁹ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1994م)، ج2، ص1913.

نشأة علم أسباب ورود الحديث

إن علم أسباب ورود الحديث له علاقة قوية بعلم البعدين الزماني والمكاني في الحديث، حيث أصبحت دراسة واقع زمان الورد وواقع مكان الورد إحدى أدوات الاجتهاد للعثور على سبب من أسباب ورود الحديث في عهد النبي ﷺ.

وكان هذا العلم أول ما صُنِّفَ فيه، ويُذكر ضمن أنواع علوم الحديث كصنيع الإمام سراج الدين البلقيني ت805هـ في كتابه **محاسن الاصطلاح** حيث قال: "النوع التاسع والستون: معرفة أسباب الحديث"، ثم صُنِّفَ فيه كتبٌ مستقلة، منها الموجود، ومنها المفقود، ومن أشهر الموجود المطبوع كتاب **اللمع في أسباب الحديث** للحافظ السيوطي ت911هـ، وكتاب **البيان والتعريف في أسباب الحديث الشريف** لابن حمزة الحسيني ت1120هـ.

نشأة علم مقاصد الشريعة

إن من أهم ما تمتاز به الشريعة الإسلامية ديمومتها وصلاحها لكل زمان ومكان، وهذه تتكشف من خلال فهم نصوص الكتاب والسنة في ضوء مقاصدها وغاياتها التي صدرت الألفاظ من أجل تحقيقها، فالمقاصد هي التي تبعث الروح في مباني الألفاظ. وحين نتكلم عن مقاصد الشريعة، فلا بد أن نفرق بين الفكر المقاصدي وبين التأليف في مقاصد الشريعة.

فالفكر المقاصدي يمثل العلاقة الفكرية التي تربط بين المجتهد وبين النصوص الشرعية، وتثمر تفسيراً لتلك النصوص يبعد أو يقرب من حقيقة قصد الشارع تبعاً للمنطقات الفكرية التي ينطلق منها المجتهد والمنهج الذي يستخدمه في تفسير النصوص الشرعية. أما التأليف في مقاصد الشريعة فهو الحديث عن مفهوم المقاصد، وأقسامها، ومراتبها، وكيفية التعرف عليها، وعن المصطلحات.

فمن هنا فهمنا أن البحث حول المالبسات والظروف التي تحيط بالحديث، وأثر ذلك في تغيير حكم العمل بالحديث، هو من ضمن فروع الفكر المقاصدي، حيث هو مستند كل مجتهد وفقهه في فهم النصوص الشرعية عموماً، وفي فهم الحديث النبوي خصوصاً، وهي تُعينهم على معرفة مراد الشارع من تلك النصوص، وما تضمنته من أوامر ونواه. هذا الفكر المقاصدي ليس له وقت محدد لنشأته في مرحلة من مراحل التاريخ الإسلامي، ولم يخضع لشيء من التطور، بل وجوده مرتبط بوجود النصوص الشرعية، وبإرادة الشارع الحكيم في سنّ تلك الشريعة مقارنة

بالتأليف في مقاصد الشريعة، فهي التي كانت لها نشأة معينة في مرحلة من مراحل تاريخ العلوم الإسلامية، وتطورت عبر الزمن⁴⁰.

ويعبر العلماء المتقدمون عن المقاصد بألفاظ متعدّدة، منها: المراد، والمعنى، والعلة، والحكمة، والمصلحة، والغايات، والأسرار، والأهداف، ونحوها⁴¹.

نشأة علم فقه الواقع

الواقع هو كل ما يكون حياة الناس في جميع المجالات، بكل مظاهرها وظواهرها وأعراضها وطوائرها. ويقصد بفقه الواقع أنه علم يبحث في فقه الأحوال المعاصرة، ثم إصدار الفتوى التي تناسبه. وذلك يعني أن فقه الواقع لا يخرج عن أطر وبنية الفقه نفسه، اللهم إلا أن المفتي مطالب بفهم الواقع فهماً عميقاً لما تدور عليه حياة الناس وما يعترضها وما يواجهها قبل إصدار فتواه. لذلك كان من مشهور كلماتهم "الحكم على الشيء فرع عن تصوره"، ولا يتحقق ذلك إلا بمعرفة الواقع المحيط بالمسألة المراد بحثها، وهذا من قواعد الفتيا بخاصة، وأصول العلم بعامة⁴².

فبناءً على هذا لا نريد أن ينحصر فقه الواقع في مجال الأحكام الفقهية فقط؛ لأن فقه الواقع علم أصيل، تُبنى عليه كثير من العلوم والأحكام، وفي ضوءه تُتخذ المواقف المصيرية، فإن ما نريده أن يتعدى ذلك إلى مختلف مجالات الحياة، سياسة، واقتصاداً، واجتماعاً، وتنظيراً وتنفيذاً، من أجل إعادة الصورة الحقيقية للمجتمع الإسلامي.

⁴⁰ انظر: عبد الله محمد جريكو، وفاطمة حافظ إرشاد الحق، وقاسم علي سعد، "أثر مقاصد الشريعة في فقه الحديث"، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد 16، العدد 1، يونيو 2019م، ص 27؛ ونشأة علم مقاصد الشريعة وتطوره،

<https://www.researchgate.net/publication/342657020_nshat_lm_mqasd_alshryt_wttwrh>، شوهد في 6 أكتوبر 2020، ص 1 و 14.

⁴¹ انظر: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ج 2، ص 21؛ وعلال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط 5، 1993م)، ص 7؛ وأحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، (فريجينا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 4، 1995م)، ص 7.

⁴² انظر: محمد ناصر الدين الألباني، سؤال وجواب حول فقه الواقع، (عمان: المكتبة الإسلامية، ط 2، 1422هـ)، ص 29.

وليس لمصطلح (فقه الواقع) أصل شرعي، أعني أن القدامى - حسب علمي - سواء أكانوا أصوليين أم فقهاء، لم يتطرقوا إليه بالاسم، بالنظر إلى أنهم كانوا يكتبون بالقول: إن الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، ومن ثم، فليس هناك فقه معين لواقع معين.

وبين علم فقه الواقع وعلم البعدين الزماني والمكاني علاقة قوية حيث إنهما يعيدان النظر في النص الشرعي من زاوية محددات الواقع وإكراهاته؛ لأن فقه النص وحده لم يعد يكفي اليوم لمواكبة مستجدات العصر. وفقه الواقع ليس أمراً مبتدعاً، وإنما له أصول من الكتاب والسنة واجتهاد السلف، حيث إنهم في جميع توجيهاتهم راعوا الواقع الإنساني، وتعاملوا مع الإنسان انطلاقاً من واقعه. فمن هنا عرفنا أن وجود علم فقه الواقع وعلم البعدين الزماني والمكاني ضروري.

نشأة علم شرح الحديث

ومن أوائل ما وصلنا من تلك الشروح شرح عبد الملك بن حبيب السلمي الأندلسي (ت238هـ) والمعنون له بـ "تفسير غريب الموطأ". ثم تتابعت الشروح بعد ذلك عليه إلى يومنا هذا، وتعتبر شروح الموطأ باكورة الشروح الحديثية التي تعاقب عليها الأمثال من المحدثين جيلاً بعد جيل.

ومن المهم ذكره في هذا السياق أن الكتب التي صنف في غريب الحديث، ومختلفه ومشكله، وناسخه ومنسوخه في القرن الثاني، والذي يليه، كان لها أثر ظاهر في الشرح الحديثي؛ وذلك للارتباط الوثيق بينها وبينه. ويعتبر القرن الرابع باكورة انطلاقاً للشروح الحديثية؛ إذ أسهم علماء هذا القرن إسهامات واضحة في فتح أبوابه، وطرق مسأله، وتثبيت دعائمه.

وشاع بين الدارسين أن أول من صنف في شرح الحديث الإمام الخطابي (ت388هـ)، وذلك حين تصدى لشرح سنن أبي داود في "معالم السنن"، ثم شرح البخاري في "أعلام الحديث". والذي يظهر لنا أن أول من طرق هذا الباب ابن جرير الطبري (ت310هـ) في كتابه "تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله من

الأخبار" ⁴³. ثم الإمام الطحاوي (ت321هـ) حيث ألف كتابين فيه، وهما: شرح معاني الآثار، وشرح مشكل الآثار. وهما مطبوعان.

والعلاقة بين علم شرح الحديث وعلم البعدين الزماني والمكاني تظهر واضحاً حيث إن طبيعة الشروح تتجدد بتجدد مسائلها، على أن تُبرز تلك الشروح الحديثية في صورة جامعة بين الأصالة والمعاصرة. وكما عرفنا، أن من أهم عناصر وأدوات لمنهجية شرح الحديث مناسبات صدور الأحاديث وأسباب ورودها، وحسب طبيعة الأحداث والنوازل.

فمن هنا، يمكن القول بأن علم البعدين الزماني والمكاني موجود عند المتقدمين؛ وإن لم يستخدم المصطلح نفسه، فبدأ علماء الحديث أي المتخصصين في الحديث التركيز على هذا المجال برسالة ماجستير لسعيد بن محمد بوهراوة بعنوان "البعد الزماني والمكاني وأثرهما في التعامل مع النص الشرعي؛ الإطار المعرفي عرض وتقييم" في 1998م ⁴⁴. استهدفت هذه الدراسة بحث إشكالية البعد الزماني والمكاني وأثرهما في التعامل مع النص الشرعي. وقد ركزت على الإطار المعرفي من خلال العرض والتقييم، نظراً لأهميته، وبالتالي أولويته، ولوجود ضعف في الدراسات المنهجية التي تستهدف الكشف عن الجذور المعرفية لهذه الإشكالية.

وأول من نقش هذا الموضوع من ناحية حديثية كدراسة مستقلة هو أستاذي الأستاذ الدكتور محمد أبو الليث الخيرابادي، وهو أول من جعل البعدين الزماني والمكاني علماً مستقلاً من علوم دراية المتن في مصطلح الحديث حيث ألحقه بكتابه (علوم الحديث أصيلها ومعاصرها) في سنة 1999م، ويُعتبر كتابه دراسة هامة لفهم الحديث بمراعاة البعدين الزماني والمكاني، ومعلماً كبيراً لكيفية التعامل معهما. وجعل علم البعد الزماني والمكاني العلم الخامس الخاص بعلوم دراية المتن، وهي: علم مختلف الحديث ومشكله، وعلم ناسخ الحديث ومنسوخه، وعلم غريب الحديث وفقهه، وعلم أسباب ورود الحديث، وعلم البعدين الزماني والمكاني في السنة.

⁴³ بسام بن خليل الصفدي، نافذ بن حسين حماد، "علم شرح الحديث تعريفه وأهميته ونشأته وأقسامه ومناهجه وموضوعه ومسائله"، مقالة منشورة في مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية (IUGJIS)، يصدرها شؤون البحث العلمي والدراسات العليا، الجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، المجلد 24، العدد 1، 2016م، ص 34-35.

⁴⁴ سعيد بن محمد بوهراوة، البعد الزماني والمكاني وأثرهما في التعامل مع النص الشرعي؛ الإطار المعرفي عرض وتقييم، (رسالة ماجستير في قسم القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العلمية ماليزيا، 1998م).

وله عدة مقالات حول هذا الموضوع، منها:

1. البعد الزماني والمكاني وأثرهما في فهم السنة⁴⁵.
 2. منهجية التعامل مع البعدين الزماني والمكاني في السنة عند المحدثين⁴⁶.
 3. توظيف السنة النبوية في ضوء الواقع المعاصر⁴⁷.
 4. البعدان الزماني والمكاني في السنة والتعامل معهما؛ تأصيل وتطبيق⁴⁸.
- وفي 2002م، عدّ الدكتور محمد عصري زين العابدين البعد الزماني والمكاني كأحد الأبعاد المؤثرة في تهيئة سبب ورود الحديث في رسالته للدكتوراه التي كانت تحت إشراف الأستاذ الدكتور محمد أبو الليث الخيرآبادي، بعنوان سبب ورود الحديث دراسة تحليلية بتركيز خاص على الضوابط والمعايير⁴⁹.
- وفي 2007م، أشار الدكتور فتح الدين بيانوني في مقاله أضواء على علم شرح الحديث إلى أربع عشرة قاعدة ينبغي للمشتغل بشرح الحديث الشريف مراعاتها، منها مراعاة البعدين الزماني والمكاني لألفاظ الحديث. قال فتح الدين بيانوني: "فينبغي العمل على التعرف على معنى اللفظة زمن التنزيل ومكانه، وإدراك التطور الذي حصل

⁴⁵ محمد أبو الليث الخيرآبادي، "البعد الزماني والمكاني وأثرهما في فهم السنة"، مقالة منشورة في مجلة البعث الإسلامي ولكناؤ في الهند، العددان: 9 و 10، 1998م.

⁴⁶ محمد أبو الليث الخيرآبادي، "منهجية التعامل مع البعدين الزماني والمكاني في السنة عند المحدثين"، مقالة منشورة في مجلة إسلامية المعرفة، يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي، العدد 37-38، 2004م.

⁴⁷ محمد أبو الليث الخيرآبادي، "توظيف السنة النبوية في ضوء الواقع المعاصر"، مقالة منشورة في مجلة الحديث، يصدرها معهد دراسات الحديث النبوي (إنهاد)، الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلانجور (ماليزيا)، في العدد الأول، 2011م.

⁴⁸ محمد أبو الليث الخيرآبادي، "البعدان الزماني والمكاني في السنة والتعامل معهما؛ تأصيل وتطبيق"، مقالة منشورة في مجلة الحديث، يصدرها معهد دراسات الحديث النبوي (إنهاد)، الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلانجور (ماليزيا)، في العدد 5، 2013م.

⁴⁹ محمد عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث دراسة تحليلية بتركيز خاص على الضوابط والمعايير، (رسالة دكتوراه في قسم القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2002م).

عليها، فرمما كان للفظ في ذلك الوقت أو تلك البيئة معنى يختلف عن المعنى المتبادر إلى الذهن منها في هذا العصر⁵⁰.

وهناك مقالة منشورة في مجلة التجديد بعنوان منهجية شرح الحديث؛ أصالة ومعاصرة في 2012م للدكتور أحمد المجتبى بانقا والدكتور إسماعيل حاج عبد الله حيث وضع الباحثان "المناسبات الزمانية والمكانية لتقيد عموم لفظ الحديث" كأحد عوامل وأساليب الشرح الحديثي بقولهما: "المناسبات الزمانية والمكانية، فهي تقيد عموم لفظ الحديث كتحریم أشياء كانت مباحة، أو إباحة أشياء كانت منهيًا عنها، فإن المناسبات التي وردت فيها الأحاديث ينبغي أن تفهم في إطارها"⁵¹.

وكذلك في 2016م، كتب الدكتور عروة عكرمة صبري مقالا بعنوان "فقه الواقع في السنة النبوية دراسة تأصيلية" حيث يقدم هذا البحث دراسة تأصيلية لفقه الواقع في السنة النبوية المطهرة من خلال دراسة الأحاديث الشريفة التي ظهر فيها مراعاة واقع المكلفين والسؤال عنه والبحث فيه، حيث تم جمع هذه الأحاديث وترتيبها حسب ما تدل عليه في معالجة الواقع وفهمه⁵².

أما في 2017م، فنشرت مقالة بعنوان فهم الحديث الشريف في ضوء السياق التاريخي والزماني لمحمد رزيمي بن رملي، وسهل حميد بن محمد ميدين، وأحمد ذو الفكر شاه بن عبد الهادي⁵³ التي لها علاقة قوية بموضوعنا هذا.

⁵⁰ فتح الدين بيانوني، أضواء على علم شرح الحديث، مقالة منشورة في مجلة الدراسات الإسلامية، يصدرها الجامعة الإسلامية العالمية باكستان، في المجلد 42، العدد 4، 2007م، ص 107.

⁵¹ أحمد المجتبى بانقا، وإسماعيل حاج عبد الله، "منهجية شرح الحديث؛ أصالة ومعاصرة"، مقالة منشورة في مجلة التجديد، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية-ماليزيا، كوالا لمبور، العدد 16 (32)، (2012م) ص 179.

⁵² عروة عكرمة صبري، "فقه الواقع في السنة النبوية؛ دراسة تأصيلية"، مقالة منشورة في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، يصدرها مجلس النشر العلمي جامعة الكويت، في المجلد 31، العدد 106، 2016م.

⁵³ محمد رزيمي بن رملي، وسهل حميد بن محمد ميدين، وأحمد ذو الفكر شاه بن عبد الهادي، "فهم الحديث الشريف في ضوء السياق التاريخي والزماني"، مقالة منشورة في مجلة دراسات الحديث، يصدرها مركز البحوث لعلوم الحديث، المجلد 2، العدد 1، 2017م.

خاتمة

تبين من خلال هذه الجولة أن اعتبار البعدين الزماني والمكاني في فهم الحديث أمر يقره القرآن والسنة وعمل الصحابة، كما أن السنة النبوية ليست كلها خاضعة للزمان والمكان.

وعلم البعدين الزماني والمكاني هو علم يشتمل على بيان مراد الحديث، والكشف عن وجه دلالاته على الحكم الشرعي حسب ظروف الجزيرة العربية وحالات سكانهم التي تعامل معها النبي ﷺ من خلال زمن النبوة الذي استغرق 23 سنة المتسببة لصدور الحديث آنذا، ودراسة تطبيقها بعد وفاة النبي ﷺ في ظروف متغيرة وحالات متعددة.

والأسس والأركان الأساسية لعلم البعدين الزماني والمكاني في الحديث مبنية على تقسيمات لتصرفات النبي ﷺ. وتصرفات النبي ﷺ ليست بمقتضى الرسالة فقط، بل هي منقسمة إلى:

- أ. تصرفاته ﷺ بالرسالة؛ -وهو أغلب تصرفات النبي ﷺ- تبليغ خالص.
- ب. تصرفاته ﷺ بالفتوى؛ كذلك مع شيء من الرأي الذي فيه مدخل مناسب لمسألة الاستفتاء.
- ج. تصرفاته ﷺ بالقضاء؛ تحديد دون الإلزام بالتنفيذ.
- د. تصرفاته ﷺ بالإمامة؛ تحديد مع الإلزام بالتنفيذ.
- هـ. تصرفاته ﷺ الذي اختصه الله بها.
- و. تصرفاته ﷺ بالجبلية.
- ز. تصرفاته ﷺ المبنية على التجارب البشرية.
- ح. تصرفاته ﷺ المبنية على العرف والعادة.

وتعدد تصرفات النبي ﷺ لاعتبارات مختلفة باختلاف آثارها في الشريعة. ففهمنا أن نوعية هذه التصرفات هي التي فتحت أمامنا باب علم البعدين الزماني والمكاني في الحديث حيث إن السنة النبوية ليست كلها على وجه الثوابت، وكذلك ليست كلها على وجه المتغيرات.



References

المراجع

- ‘Abd Allāh Muḥammad Jarabacoa, Fāṭimah Ḥāfidh Irshād al-Ḥaqq, and Qāsim ‘Alī Sa‘d. (2019). *Athar Maqāṣid al-Sharī‘ah Fī Fiqh al-Ḥadīth*. Majallah Jāmi‘ah al-Shāriqah Li al-‘Ulūm al-Shar‘iyyah Wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah 16 (1).
- Ahmed El-Mogtaba Bannga, and Ismail Haji Abdullah. (2012). *Manhajyyat Sharḥ al-Ḥadīth; Aṣālah Wa Mu‘āṣarah*. International Islamic University Malaysia Journal At-Tajdid 16 (32).
- al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. (1422H). *Su‘āl Wa Jawāb Ḥawla Fiqh al-Wāqi‘*. Amman: al-Maktabah al-Islāmiyyah. 2nd ed.
- al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī. (2003). *al-Sunan al-Kubrā*. Edited by Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā. Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah. 3rd ed.
- al-Buhūtī, Maṣṣūr ibn Yūnus ibn Idrīs. (n.d). *Kashshāf al-Qinā‘ ‘An Matn al-Iqnā‘*. Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- al-Būṭī, Muḥammad Sa‘īd Ramaḍān. (1989). *al-Sunnah Maṣḍaran Li al-Tashrī‘ Wa Manhaj al-Iḥtijāj*. Jordan: al-Ma‘had al-‘Ālamī li al-Fikr al-Islāmī. 1st ed.
- al-Dihlawī, Aḥmad Shāh Walī Allāh ibn ‘Abd al-Raḥīm. (1992). *Hujjah Allāh al-Bālighah*. Commented by Muḥammad Sharīf Sukr. Beirut: Dār Iḥyā’ al-‘Ulūm. 2nd ed.
- al-Fāsī, ‘Alāl. (1993). *Maqāṣid al-Sharī‘ah al-Islāmiyyah Wa Makārimuhā*. Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī. 5th ed.
- al-Ḥajāwī, Mūsā ibn Aḥmad ibn Mūsā Abū al-Najā. (n.d). *al-Iqnā‘ Fī Fiqh al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal*. Edited by ‘Abd al-Laṭīf Muḥammad Mūsā al-Subkī. Beirut: Dār al-Ma‘rifah.
- al-Jawharī, Ismā‘īl ibn Ḥammād. (1987). *al-Ṣiḥḥah Tāj al-Lughah Wa Ṣiḥḥah al-‘Arabiyyah*. Edited by Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭār. Beirut: Dār al-‘Ilm li al-Malāyīn. 4th ed.
- al-Jurjānī, ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Alī. (1405H). *al-Ta‘rīfāt*. Edited by Ibrāhīm al-Abyārī. Beirut: Dār al-Kitāb al-‘Arabī. 1st ed.



- al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn ‘Alī ibn Thābit. (1994). *al-Jāmi‘ Li Akhlāq al-Rāwī Wa Ādāb al-Sāmi‘*. Edited by Muḥammad ‘Ajjāj al-Khaṭīb. Beirut: Mu’assasah al-Risālah. 2nd ed.
- al-Khayrābādī, Muḥammad Abū al-Layth. (1998). *al-Bu‘d al-Zamānī Wa al-Makānī wa Atharuhumā Fī Fahm al-Sunnah*. Majallah al-Ba‘th al-Islāmī Bi Laknū (9 & 10).
- al-Khayrābādī, Muḥammad Abū al-Layth. (2004). *Manhajiyyah al-Ta‘āmul Ma‘a al-Bu‘dayn al-Zamānī Wa al-Makānī Fī al-Sunnah ‘Inda al-Muḥaddithīn*. Majallah Islāmiyyah al-Ma‘rifah (37-38).
- al-Khayrābādī, Muḥammad Abū al-Layth. (2006). “Sharḥ al-Aḥādīth al-Nabawiyyah; Ta’sīs wa Taṭbīq.” In *Mu’tamar ‘Ālamī ‘An Manāhij Tafsīr al-Qur’ān Wa Sharḥ al-Ḥadīth*.
- al-Khayrābādī, Muḥammad Abū al-Layth. (2011). *Tawzīf al-Sunnah al-Nabawiyyah Fī Daw‘ al-Wāqi‘ al-Mu‘āṣir*. International Islamic University College Selangor Journal of Hadis (1).
- al-Khayrābādī, Muḥammad Abū al-Layth. (2011). *‘Ulūm al-Ḥadīth Aṣīluhā Wa Mu‘āṣiruhā*. Selangor: Dār al-Shākir. 7th ed.
- al-Khayrābādī, Muḥammad Abū al-Layth. (2013). *al-Bu‘dān al-Zamānī Wa al-Makānī Fī al-Sunnah Wa al-Ta‘āmul Ma‘ahumā; Ta’ṣīl Wa Taṭbīq*. International Islamic University College Selangor Journal of Hadis (5).
- al-Qāḍī ‘Iyāḍ, ‘Iyāḍ ibn Mūsā. (1988). *al-Shifā Bi Ta’rīf Ḥuqūq al-Muṣṭafā*. Beirut: Dār al-Fikr.
- al-Qaraḍāwī, Yūsuf. (2002). *al-Sunnah Maṣḍaran Li al-Ma‘rifah Wa al-Ḥaḍārah*. Cairo: Dār al-Shurūq. 3rd ed.
- al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs Abū al-‘Abbās Shihāb al-Dīn. (1998). *Anwār al-Burūq Fī Anwār al-Furūq Wa Ma‘ahu Idrār al-Shurūq ‘Ala Anwār al-Furūq Bi Hashiyah Ibn al-Shāṭ*. Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah. 1st ed.
- Al-Rāḡib al-‘Aṣfahānī, al-Ḥusāin bin Muḥammad Abū al-Qāsim. (1412). *Al-Mufradāt Fī Ġarīb al-Qur’ān*. taḥqīq: Ṣafwān ‘Adnān al-Dāūdī. Dimašq: Dār al-Qalam.



- al-Raysūnī, Aḥmad. (1995). *Naẓariyyat al-Maqāṣid 'Inda al-Imām al-Shāṭibī*. Virginia: al-Ma'had al-'Ālamī Li al-Fikr al-Islāmī. 4th ed.
- al-Rāzī, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn 'Abd al-Qādir. (n.d). *Mukhtār al-Ṣiḥḥah*. Edited by Maḥmūd Khāṭir. Beirut: Maktabah Lubnān Nāshirūn.
- al-Zarkashī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Bahādir. (1957). *al-Burhān Fī 'Ulūm al-Qur'ān*. Edited by Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. Cairo: Dār Ihya' al-Kutub al-'Arabiyyah 'Isā al-Bābī al-Ḥalabī Wa Shurakā'uh. 1st ed.
- Bassām ibn Khalīl al-Ṣafadī, and Nāfidh ibn Ḥusayn Ḥammād. (2016). *'Ilm Sharḥ al-Ḥadīth Ta'rīfuh Wa Ahammiyatuh Wa Nash'atuh Wa Aqsāmuh Wa Manāhijuh Wa Mawḍū'uh Wa Masā'iluh*. Islamic University of Gaza Journal of Islamic Studies 24 (1).
- Būhrāwah, Sa'īd ibn Muḥammad. (1998). "*al-Bu'd al-Zamānī Wa al-Makānī Wa Atharuhumā Fī al-Ta'āmul Ma'a al-Naṣ al-Shar'i; al-Iṭār al-Ma'rīfī 'Araḍ Wa Taqwīm*." Master thesis, International Islamic University Malaysia.
- Fath al-Dīn al-Bayānūnī. (2007). *Aḍwā' 'Alā 'Ilm Sharḥ al-Ḥadīth*. Majallah al-Dirāsāt al-Islāmiyyah 42 (4).
- Ibn 'Abd al-Salām, 'Izz al-Dīn 'Abd al-'Azīz ibn 'Abd al-Salām. (n.d). *Qawā'id al-Aḥkām Fī Maṣāliḥ al-Anām*. Edited by Maḥmūd ibn al-Talāmīd al-Shinqīṭī. Beirut: Dār al-Ma'ārif.
- Ibn 'Āshūr, Muḥammad al-Ṭāhir. (2004). *Maqāṣid al-Sharī'ah al-Islāmiyyah*. Edited by Muḥammad al-Ḥabīb ibn al-Khawjah. Qatar: Wizārat al-Awqāf Wa al-Shu'ūn al-Islāmiyyah.
- Ibn Fāris, Abū al-Ḥusayn Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā. (1979). *Mu'jam Maqāyīs al-Lughah*. Edited by 'Abd al-Salām Muḥammad Hārūn. Beirut: Dār al-Fikr.
- Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukrim al-Afrīqī. (n.d). *Lisān al-'Arab*. Beirut: Dār Ṣādir. 1st ed.
- Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. (1973). *I'lām al-Muwaqqi'īn 'An Rabb al-'Ālamīn*. Edited by Ṭaha 'Abd al-Ra'ūf Sa'd. Beirut: Dār al-Jīl. 1st ed.
- Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. (1994). *Zād al-Ma'ād Fī Hady Khayr al-'Ibād*. Beirut: Mu'assasah al-Risālah. 27th ed.



Ibn Qutaybah, 'Abd Allāh ibn Muslim. (1972). *Ta'wīl Mukhtalaf al-Ḥadīth*. Edited by Muḥammad Zuhri al-Najjār. Beirut: Dār al-Jīl.

Ibn Rajab al-Ḥanbalī, 'Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad al-Baghdādī. (2001). *Sharḥ 'Ilal al-Tirmidhī*. Edited by Hammām 'Abd al-Raḥīm Sa'īd. Riyadh: Maktabah al-Rushd. 2nd ed.

Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm Abū al-'Abbās Taqī al-Dīn. (2005). *Majmū' al-Fatāwā*. Edited by Anwar al-Bāz and 'Āmir al-Jazzār. Jeddah: Dār al-Wafā'.

Ibrāhīm Muṣṭafā, Aḥmad al-Zayyāt, Ḥāmid 'Abd al-Qādir, Muḥammad al-Najjār. (1989). *al-Mu'jam al-Wasīf*. Edited by: Majma' al-Lughah al-'Arabiyyah. Istanbul: Dār al-Da'wah.

Jamīl Ṣalībā. (n.d). *al-Mu'jam al-Falsafī Bi al-Alfāz al-'Arabiyyah Wa al-Faransiyyah Wa al-Inklīziyyah*. Beirut: Dār al-Kutub al-Lubnānī.

Maḥmūd Shaltūt. (2001). *al-Islām 'Aqīdah wa Sharī'ah*. Cairo: Dār al-Shurūk. 8th ed.

Majma' al-Lughah al-'Arabiyyah. (1979). *al-Mu'jam al-Falsafī*. Cairo: al-Hai'ah al-'Āmmah Li Shu'ūn al-Maṭābi' al-Amīriyyah.

Mohd Asri Zainul Abidin. (2002). *Sabab Wurūd al-Ḥadīth Dirāsah Taḥlīliyyah Bi Tarkīz Khāṣ 'Alā al-Ḍawābiṭ Wa al-Ma'āyir*. Phd thesis, International Islamic University Malaysia.

Mohd Asri Zainul Abidin. (2005). *Sabab Wurūd al-Ḥadīth Ḍawābiṭ Wa Ma'āyir*. Kuala Lumpur: International Islamic University Malaysia. 8th ed.

Muhammad Rozaimi ibn Ramle, Sahul Hamid ibn Mohamed Maiddin, and Ahmad Zulfiqar Shah Abdul Hadi. *Fahm al-Ḥadīth al-Sharīf Fī Daw' al-Siyāq al-Tārīkhī Wa al-Zamānī*. Islamic Science University of Malaysia Journal of Hadith Studies 2 (1).

Muhammad Rozaimi ibn Ramle, Sahul Hamid ibn Mohamed Maiddin, and Ahmad Zulfiqar Shah Abdul Hadi. *Fahm al-Ḥadīth al-Sharīf Fī Daw' al-Siyāq al-Tārīkhī Wa al-Zamānī*. Islamic Science University of Malaysia Journal of Hadith Studies 2 (1).

Murtaḍā al-Zabīdī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī. (n.d). *Tāj al-Urūs Min Jawāhir al-Qāmūs*. Beirut: Dār al-Hidāyah.

Naamane Djeghim. (2020). *Nash'ah 'Ilm Maqāṣid al-Sharī'ah Wa Taṭawwuruh*. Accessed on



مجلة الرسالة
AL-RISALAH JOURNAL
ACADEMIC BIENNIAL REFEREED JOURNAL
KULLIYAH OF ISLAMIC REVEALED KNOWLEDGE AND HUMAN SCIENCES
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA



e-ISSN: 2600-8394

VOL. 6. No. 1

June (1443-2022)

البعدان الزماني والمكاني في الحديث ونشأتهما

Nurhafizah Jauhari - Prof. Dr. Mohammed Abullais Al-Khairabadi

https://www.researchgate.net/publication/342657020_nshat_lm_mqasd_alshryt_wttwr_h.

Sa'd al-Dīn al-'Uthmānī. (2002). *Taşarrufāt al-Rasūl Bi al-Imāmah; Dalālāt al-Manhajiyyah Wa al-Tashrī'iyah*. Jarīdah al-Zamān.

'Urwah 'Ikrimah Şabrī. (2016). *Fiqh al-Wāqī' Fī al-Sunnah al-Nabawiyyah; Dirāsah Ta'şīliyyah*. Majallah al-Sharī'ah Wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah. 31 (106). Majlis al-Nashr al-'Ilmī Kuwait University.